

الجمهورية العربية السورية

مجلس التعليم العالي

القرار رقم /٢٤٥

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١٤) للعام الدراسي ٢٠١٠/٢٠١١ المنعقدة بتاريخ

٢٠١١/٥/٢٥

يقرر ما يلي:

المادة ١ - الطلب إلى الجامعات الحكومية إقامة دورات تأهيل مجانية لأعضاء الهيئة التعليمية بهدف الحصول على شهادة قيادة الحاسوب الدولية ICDL وتسديد رسوم امتحان الشهادة وفق أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم/١٧٨/ تاریخ ٢٠٠٩/٥/٢٤ وتعديلاته.

المادة ٢ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١١/٥/٢٦

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور عبد الرزاق شيخ عيسى